

جمهوريّة مصر العرّاق



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق بالجريدة الرسمية

الثمن ١٢ جنيهاً

الصادر في يوم الخميس ١٦ ربيع الآخر سنة ١٤٤٤
الموافق (١٠ نوفمبر سنة ٢٠٢٢)

السنة
١٩٦٥ هـ

العدد ٢٥٠
تابع (أ)



وزارة التنمية المحلية

قرار رقم ٥٠٣ لسنة ٢٠٢٢

وزير التنمية المحلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٢ لسنة ٢٠٢١ المنشور بالجريدة الرسمية

بالعدد ٣٩ بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣ باعتبار مشروع تطوير تقاطع شارع عبد الحميد بدوى

مع طريق الأوتستراد (تطوير طريق محيط الشيراتون) محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة :

قرر :

(المادة الأولى)

تنزع ملكية الأرض الواقعه لمشروع تطوير محيط الشيراتون بشارع عبد الحميد بدوى

مع طريق الأوتستراد الصادر بشأنها قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٢ لسنة ٢٠٢١

وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والموضح بياناتها بالكشف المرفقه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالي لنشره كما يتم شهره

بطريق الإيداع بمكتب الشهر العقاري المختص بعد نشره بالوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٢/١٠/٢٥

وزير التنمية المحلية

لواء/ هشام عبد الفتى آمنة

محافظة القاهرة

الإدارة العامة لنزع الملكية والتحسين مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد اللواء وزير التنمية المحلية

بشأن استصدار قرار نزع الملكية لمشروع تطوير محيط مناطق شارع عبد الحميد بدوى
مع طريق الأوتوستراد (تطوير محيط الشيراتون)
بحى النزهة - محافظة القاهرة

صدر قرار المنفعة العامة من معالى السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء برقم ٢١٨٢
لسنة ٢٠٢١ لمشروع تطوير محيط مناطق شارع عبد الحميد بدوى طريق الأوتوستراد
(تطوير محيط الشيراتون) بحى النزهة - محافظة القاهرة .

تم تقييم أرض المشروع (محيط الشيراتون) عن طريق اللجنة المشكلة بقرار وزير الري
طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ بقيمة إجمالية
بمبلغ ٦٥،٤٠٠،٠٠٠ (خمسة وستون مليون وأربعون ألف جنيهًا لا غير) على مسطح أرض
٢٥٤٢م لقطع أرقام (١١، ١٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨) من المربع ١٢٠٠ مصر الجديدة .

تم إخبار أصحاب الشأن (مالك الأرض) بالسعر المقرر بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار
وزير الري ولم يتقدم أحد بأى مستندات ملكية مسجلة حتى يتم توقيعهم على نماذج نقل
ملكية لإيداعها في الشهر العقاري .

بتاريخ ٤/٢٠٢٢ ورد كتاب شركة الخليج مصر للفنادق والسياحة بصفتها
هي (المالك الظاهر لقطعة الأرض المتداخلة في المشروع) يفيد باعتراضهم على المبلغ المحدد
من قبل اللجنة العليا للتشريع والمشكلة بقرار وزير الري طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠
نظراً لعدم تقديم أصحاب الشأن بأى مستندات ملكية مسجلة في الشهر العقاري
لذلك ترى الإدارة العامة لنزع الملكية والتحسين حال موافقة سيادتكم باستصدار قرار نزع
الملكية للأرض المتداخلة في المشروع وذلك حتى يتسرى للإدارة إيداع القرار بالشهر العقاري
قبل انتهاء المدة القانونية .

المرفقات :

صورة قرار المنفعة العامة رقم ٢١٨٢ لسنة ٢٠٢١

صورة محضر التثمين .

الخريطة المساحية المحدد عليها المشروع .

مشروع القرار .

كشف بأسماء المالك الظاهرين .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

محافظ القاهرة

اللواء/ خالد عبد العال عبد الحافظ



كتف بالملالك الظاهرتين

المساحة	العنوان	م. الا
٢٠٥٤٢٠	- قطع اراضى ارقم ١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨ من المربيع ١٢٠٠ مصر الجديدة - الحدوة : - بحري شرقى شارع اوتوستراد حلوان - قبلي شرقى شارع عرض ٢٠ م - بحري غربى شارع العروبة - بحري على تقاطع شارع العروبة وال اوتوستراد - قبلي غربى شارع عرض ٨٠ م	١ شركة الخليج مصر للنادق والسياحة

ونذلوا بتسلول فائق الاحترام ...

يعتمد :

مدير عام

الادارة العامة للنفطية والتحسين

م. ايمن زكي يافعى

مدير

ادارة الشئون القانونية

**الكرم عبد العواد
كرم عبد العواد**

رئيس قسم

المشروعات


صون شريف


٢٠٢٢/٨/١



٦

الواقع المصرية - العدد ٢٥٠ تابع (أ) فى ١٠ نوفمبر سنة ٢٠٢٢





طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأهلية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/١١/١٣ - ٢٠٢٢/٢٥٤١٢

